

الخلاف في صوت المرأة

أحكام عامة

بعض العلماء يرون أن صوت المرأة عورة ويستدلون بأنها لا ترفع صوتها بالتلبية، ولا تجهر بالقراءة، ولا تُسبَّح في الصلاة بل تصفق، فكل هذه تدل على أن صوتها عورة. ويستثنى من ذلك ما يحتاج إليه كما في مسائل البيع والشراء وغيرها عند الحاجة.

ومنهم من يقول: إن صوتها ليس بعورة ما دام أن الرجال يسمعونها تبيع وتشتري وتروي وتتلقى الحديث. والاختلاف بين العلماء في هذه المسألة معروف ومبسوط. ولا شك أن الاحتياط للمرأة ألا ترى الرجال ولا يرونها، ولا تسمع كلامهم ولا يسمعون كلامها إن تيسر ذلك.